الأمم المتحدة

A/HRC/19/L.15/Rev.1

الجمعية العامة

Distr.: Limited
21 March 2012
Arabic
Original: French

مجلس حقوق الإنسان
الدورة التاسعة عشرة
البند ١٠ من جدول الأعمال
المساعدة التقنية وبناء القدرات

السنغال (باسم المجموعة الأفريقية): مشروع قرار

.../١٩

مشروع قرار بشأن حالة حقوق الإنسان في جمهورية الكونغو الديمقراطية وتعزيز التعاون التقني والخدمات الاستشارية

إن مجلس حقوق الإنسان،

إذ يشير إلى قرار الجمعية العامة ٢٥١/٦٠ المؤرخ ١٥ آذار/مارس ٢٠٠٦،

وإذ يشير أيضاً إلى قراراته ١/٥ المؤرخ ١٨ حزيران/ يونيه ٢٠٠٧، و٢٠/٧ المؤرخ ٢٧ آذار/مارس ٢٠٠٨، ود إ-١/٨ المؤرخ ١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٨،

وإذ يشير كذلك إلى قراريه ٣٣/١٠ و٢٢/١٣ المؤرخين ٢٧ آذار/مارس ٢٠٠٩ و٢٦ آذار/مارس ٢٠١٠، وكذا إلى قراره ٣٥/١٦ المؤرخ ٢٥ آذار/مارس ٢٠١١، الذي طلب فيه المجلس من المجتمع الدولي دعم الجهود التي تبذلها جمهورية الكونغو الديمقراطية ومؤسساتها على الصعيد الوطني بغية تحسين حالة حقوق الإنسان، والاستجابة لطلباتها للحصول على المساعدة التقنية،

وإذ يؤكد من جديد أن على جميع الدول التزاماً بتعزيز وحماية حقوق الإنسان والحريات الأساسية على نحو ما ينص عليه ميثاق الأمم المتحدة والإعلان العالمي لحقوق الإنسان كما يؤكد التزاماتها الناشئة بموجب العهدين الدوليين الخاصين بحقوق الإنسان وسائر الصكوك ذات الصلة الأخرى التي هي أطراف فيها،

الرجاء إعادة الاستعمال

وإذ يعرب عن القلق إزاء حالة حقوق الإنسان في جمهورية الكونغو الديمقراطية، خصوصاً في الجزء الشرقي منها بسبب العنف ضد المدنيين، لا سيما النساء والأطفال، بما في ذلك العنف الجنسي، وإذ يحيط علماً بالتقدم الذي تحرزه سلطات جمهورية الكونغو الديمقراطية في مجال متابعة الملاحقات القضائية لمرتكبي هذه الأعمال وتقديم التعويضات لفائدة الضحايا،

وإذ يشجع الجهود التي تبذلها حكومة جمهورية الكونغو الديمقراطية لوضع حد لمسلسل الإفلات من العقاب على الجرائم التي ترتكب في حق القانون الدولي وذلك بتعزيز نظام العدالة،

وإذ يلاحظ بقلق حالات التهديد التي لوحظت في أثناء فترة الانتخابات الرئاسية والتشريعية بما في ذلك ضد أفراد المجتمع المدني والمدافعين عن حقوق الإنسان،

وإذ يُقدِّر ما يقوم به مكتب المفوضية السامية في جمهورية الكونغو الديمقراطية وفرع حقوق الإنسان التابع لبعثة منظمة الأمم المتحدة لتحقيق الاستقرار في جمهورية الكونغو الديمقراطية من دور مشترك في تحسين حالة حقوق الإنسان في البلد،

وإذ يحيط علماً بوجود برنامج وطني لتعزيز وحماية حقوق الإنسان في جمهورية الكونغو الديمقراطية، وعزم الحكومة على تنفيذه،

وإذ يحيط علماً بقرار اللجنة الوطنية المستقلة للانتخابات مواصلة تنظيم الانتخابات على مستوى المقاطعات وعلى المستوى المحلي، وإذ يدعو حكومة جمهورية الكونغو الديمقراطية إلى إجراء انتخابات حرة ونزيهة مع احترام القانون وحرية التعبير، والتجمع والرأي لجميع الأطراف،

وإذ يعتبر اللجنة المشتركة للعدالة إطاراً للمبادلات ولتنسيق تدخلات الشركاء في قطاع العدالة في جمهورية الكونغو الديمقراطية،

وإذ يلاحظ التقرير الذي قدمته الحكومة بشأن حالة حقوق الإنسان في جمهورية الكونغو الديمقراطية لا سيما ما يتعلق بالمواكبة القضائية للعملية الانتخابية، ووضع آليات متابعة محلية لحالة حقوق الإنسان، وتنفيذ خطة العمل المتعلقة بتطبيق التوصيات الخاصة بحقوق الإنسان،

وإذ يحيط علماً أيضاً بتقرير مفوضة الأمم المتحدة السامية عن حالة حقوق الإنسان في جمهورية الكونغو الديمقراطية والأنشطة التي اضطلعت بها المفوضية في البلد،

١- *يحيط علماً* بالتزام حكومة جمهورية الكونغو الديمقراطية بالتعاون مع مفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان في جمهورية الكونغو الديمقراطية ومع الإجراءات الخاصة التابعة لمجلس حقوق الإنسان؛

٢- *يشيد* باعتماد خطة العمل الوطنية لتنفيذ التوصيات المتعلقة بتعزيز وحماية حقوق الإنسان ويشجع حكومة جمهورية الكونغو الديمقراطية على متابعة وضع الأهداف بآجال محددة من أجل تنفيذ خطة العمل الوطنية والمساعدة التقنية؛

٣- *يحيط علماً* بالزيارة التي قام بها الخبير المستقل المعني بآثار الديون الخارجية وغيرها من الالتزامات المالية الدولية المتصلة بها على التمتع الكامل بجميع حقوق الإنسان، وخاصة الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، إلى جمهورية الكونغو الديمقراطية بدعوة من الحكومة في الفترة بين ٢٥ تموز/يوليه و٥ آب/أغسطس ٢٠١١؛

٤- *يشجع* حكومة جمهورية الكونغو الديمقراطية على ضمان أن تكون جهة الوصل بين المعنيين بحقوق الإنسان بمثابة إطار للتشاور والتعاون في ميدان حقوق الإنسان في البلد، وينوه بتوسيع نطاق هذه الجهة ليشمل المقاطعات بما يضمن متابعة حالة حقوق الإنسان عن قرب؛

٥- *يُشيد* بالدور الذي يضطلع به المجتمع الدولي، ولا سيّما الاتحاد الأوروبي، والاتحاد الأفريقي، والجماعة الإنمائية للجنوب الأفريقي، والجماعة الاقتصادية لبلدان منطقة البحيرات الكبرى، والجماعة الاقتصادية لدول وسط أفريقيا، وكذا المؤتمر الدولي المعني بمنطقة البحيرات الكبرى في دعم جهود جمهورية الكونغو الديمقراطية لتعزيز سيادة القانون وتحسين حالة حقوق الإنسان في البلد؛

٦- *يحث* حكومة جمهورية الكونغو الديمقراطية على مضاعفة جهودها، بدعم من المجتمع الدولي، لوضع حد للإفلات من العقاب ولجميع انتهاكات حقوق الإنسان بسرعة وتقديم مرتكبيها إلى العدالة؛

٧- *يرحب* بالجهود التي تبذلها حكومة جمهورية الكونغو الديمقراطية لوضع حد لجميع انتهاكات حقوق الإنسان ومساعدة ضحايا هذه الانتهاكات، ويشجع على مواصلة الجهود في هذا الصدد؛

٨- *يحيط علماً* بتنظيم انتخابات رئاسية وتشريعية في ٢٨ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١١ في جمهورية الكونغو الديمقراطية؛

٩- *يدعو* المجتمع الدولي إلى مواصلة دعمه للجنة المشتركة للعدالة بوصفها إطاراً للمبادلات ولتنسيق مختلف الإسهامات في قطاع العدالة في جمهورية الكونغو الديمقراطية؛

١٠- *يهنئ أيضاً* حكومة جمهورية الكونغو الديمقراطية على تبني مشاريع القوانين المتعلقة بحماية المدافعين عن حقوق الإنسان وبإنشاء محكمة مختصة تُعنى بمحاكمة مرتكبي الانتهاكات الخطيرة لحقوق الإنسان والقانون الإنساني الدولي وتقديم هذه المشاريع إلى مجلس الشيوخ، ويشجعها على العمل على تسريع اعتماد هذه النصوص في البرلمان الوطني؛

١١- *يحيط علماً* بالمبادرات التي اتخذتها حكومة جمهورية الكونغو الديمقراطية لتعزيز إقامة العدل وحقوق الإنسان، بما في ذلك توزيع القضاة الألفين الذين عُيِّنوا مؤخراً على مختلف مناطق البلد، وبدء عمل المحاكم المختصة بالأحداث، وإنشاء خلية لحماية

المدافعين عن حقوق الإنسان وتنظيم لقاءات مفتوحة لحماية ضحايا انتهاكات حقوق الإنسان وضحايا سوء استخدام السلطة في الجهاز القضائي؛

١٢- *يشجع* حكومة جمهورية الكونغو الديمقراطية على مواصلة التصديق على صكوك حقوق الإنسان الدولية والإقليمية وعلى تعزيز التثقيف في مجال حقوق الإنسان؛

١٣- *يشجع أيضاً* حكومة جمهورية الكونغو الديمقراطية على استكمال إنشاء لجنة وطنية لحقوق الإنسان، وفقاً للمبادئ المتعلقة بمركز المؤسسات الوطنية لتعزيز وحماية حقوق الإنسان (مبادئ باريس)؛

١٤- *يشجع* كذلك حكومة جمهورية الكونغو الديمقراطية على إجراء تقييم، بمشاركة جميع الأطراف المعنية، لخطة العمل الوطنية لتنفيذ توصيات حقوق الإنسان وإبلاغ المجلس، في دورته الرابعة والعشرين، بنتائج هذا التقييم؛

١٥- *يدعو* المفوضية السامية إلى العمل، من خلال مكتبها في جمهورية الكونغو الديمقراطية، على زيادة وتعزيز البرامج والأنشطة التي تطلبها الحكومة في مجال المساعدة التقنية وتقديم تقرير إلى المجلس في دورته الرابعة والعشرين؛

١٦- *يشجع* المقرر الخاص الجديد المعني بتعزيز الحقيقة والعدالة والجبر وضمانات عدم التكرار على طلب زيارة إلى جمهورية الكونغو الديمقراطية وتقديم تقرير إلى المجلس؛

١٧- *يناشد* المجتمع الدولي دعم الجهود التي تبذلها جمهورية الكونغو الديمقراطية ومؤسساتها على الصعيد الوطني بغية تحسين حالة حقوق الإنسان في البلد، والاستجابة لطلباتها للحصول على المساعدة التقنية؛

١٨- *يقرر* متابعة حالة حقوق الإنسان في جمهورية الكونغو الديمقراطية في دورته الرابعة والعشرين.